

6239 - حكم الصلاة مع جماعة ثانية لمن صلى مع الإمام لكنه كان

مسبوقاً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول جئت للمسجد لصلاة الظهر فدخلت الصلاة مع المصلين الا انني كنت متاخر ففاتبني الركعة الاخيرة ثم قمت وقضيت الصلاة كاملة ولكن بعد قصائها بدقائق واثناء التسبيح لاحظت جماعة اخرى جديدة بالمسجد تصلي الظهر فصليت معهم مجتهدا لانهم جماعة - 00:00:00

ولاني لم ادرك الجماعة الاولى. فالسؤال هنا يا سماحة الشيخ هل صلتي في كلا الحالتين صحيحة؟ وايهما تكون المجزئة ان شاء الله والافضل هل علي ان انوي في نفسي ايهما تكون صلاة الظهر مأجورين - 00:00:22

صلاتك صحيحة والفرضية هي الاولى التي قضيتها بعد الامام وصلاة مع الثاني نافلة لانك حضرت الصلاة وصليت معه نافلة. النبي صلى الله عليه وسلم قال فان اقيمت وانت في المسجد فصلي معهم. فانها لك نافلة. ولا تقل صليت فلا اصلي. اذا صليت معهم ان - 00:00:38

والحمد لله. والفرضية هي الاولى - 00:00:57